

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع السابع عشر

جنيف، ٢٦-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨
البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت
النظر في الطلبات المقدمة بموجب المادة ٥

طلب تمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

وثيقة مقدمة من البوسنة والهرسك

خلاصة

١- يعود تاريخ التحدي المتمثل في تنفيذ المادة ٥ من اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام في البوسنة والهرسك إلى الفترة ١٩٩٢-١٩٩٥. ففي هذه الفترة، زرعت الأطراف المتحاربة في البوسنة والهرسك (جيش البوسنة والهرسك، وجيش جمهورية صربسكا، ومجلس الدفاع الكرواتي) عدداً هائلاً من حقول الألغام في جميع أنحاء البلد، وفي المقام الأول بين خطوط المواجهة، لمنع أو إبطاء حركة الوحدات العسكرية لفصيل في منطقة خاضعة لفصيل آخر. كما زرعت حقول ألغام أمام نقاط استراتيجية لجميع الأطراف المتحاربة والمنشآت العسكرية. ومن الناحية الجغرافية، زرعت حقول ألغام في جميع أنحاء البلد، من الهرسك إلى الجنوب والجنوب الغربي، فوق جبال وسط البوسنة وأخايدها وأوديتها إلى المناطق المنبسطة شمال البلاد. فحقول الألغام موجودة على الأرض مع جميع أنواع النباتات المميزة للبوسنة والهرسك (العشب المرتفع والغابات) على جميع أنواع التضاريس (الحجر، والكارست).

٢- وبدأ برنامج الإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والهرسك في عام ١٩٩٦، من خلال إنشاء مركز الأمم المتحدة المعني بالإجراءات المتعلقة بالألغام، وهو يهدف إلى بناء الهياكل والقدرات المحلية في مجال العمل المتعلق بالألغام. وأنشئ في عام ١٩٩٨ مراكز على مستوى الكيانات معنية بالإجراءات المتعلقة بالألغام (مركز الأعمال المتعلقة بالألغام بجمهورية صربسكا، ومركز الأعمال المتعلقة بالألغام الاتحادي)، إلى جانب مركز تنسيق على مستوى الدولة (مركز الأعمال المتعلقة بالألغام للبوسنة والهرسك). وبإصدار قانون إزالة الألغام في البوسنة والهرسك في عام ٢٠٠٢، تغير الهيكل الحالي للإجراءات المتعلقة بالألغام. وتمثل لجنة إزالة الألغام في البوسنة والهرسك الهيئة



المركزية للدولة، وهي تعمل ضمن وزارة الشؤون المدنية في البوسنة والهرسك. وأنشئت هيئة الخبراء التابعة للجنة والمعنية بإزالة الألغام في البوسنة والهرسك - مركز الأعمال المتعلقة بالألغام لبوسنة والهرسك - بموجب قرار مجلس الوزراء واستناداً إلى قانون إزالة الألغام في البوسنة والهرسك.

٣- وأجري تقييم عام لمشكلة الألغام في البوسنة والهرسك تحضيراً للطلب السابق في عام ٢٠٠٧ حيث حددت الدراسة ٦٣١ ١ مجتمعاً محلياً (أماكن مأهولة) ملوثاً بالألغام. وتشير التقديرات إلى أن المواقع الصغرى الملوثة بالألغام تؤثر تأثيراً مباشراً على سلامة ٥١٣ ٩٢١ شخصاً، من بينهم ٥٣٨ ١٥٤ شخصاً في مجتمعات محلية عالية المخاطر، و ٥٥٠ ٣٤٢ شخصاً في مجتمعات محلية متوسطة المخاطر، و ٤٢٥ ٤٢٤ شخصاً في مجتمعات محلية منخفضة المخاطر. ومن بين مجموع المجتمعات المحلية المعرضة للخطر، صُنفت ١٢٢ منها أو ٧ في المائة بأنها عالية المخاطر، و ٦٢٥ أو ٣٨ في المائة متوسطة المخاطر، و ٨٨٤ أو ٥٥ في المائة منخفضة المخاطر.

٤- وفي ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٨، قدمت البوسنة والهرسك طلباً لتمديد الموعد النهائي لإزالة الألغام الذي كان محدداً في ١ آذار/مارس ٢٠٠٩. وقُبل الطلب في اجتماع الدول الأطراف التاسع وحُدّد موعد نهائي جديد في ١ آذار/مارس ٢٠١٩. وبعد مضي تسع سنوات من التنفيذ، لن تتمكن البوسنة والهرسك من الوفاء بالالتزامات وفقاً للطلب السابق.

٥- وتتعلق الظروف التي تمنع البوسنة والهرسك من الوفاء بالموعد النهائي المحدد في ١ آذار/مارس ٢٠١٩ بما يلي: الافتقار إلى المال، وحجم مشكلة الألغام، وسجلات حقول الألغام غير العملية المتاحة، والظروف المناخية السائدة.

٦- ومع ذلك، قُلّصت المنطقة الملوثة خلال الطلب السابق من ٦٥٨ ٠٣٣ ٦٨٨ متراً مربعاً إلى ٨٢٩ ٢٠٧ ١٠٨٠ متراً مربعاً. وخلال هذه الفترة، عولج ما مجموعه ٨٢٩ ٨٢٥ ٦٠٧ متراً مربعاً (٤٥ في المائة من الخطة)، منها ٢٩٩ ٣٢٥ ٥١٤ متراً مربعاً من منطقة الخطر المشتبه فيها الملغاة من خلال عمليات المسح غير التقني لحقول الألغام (٥١ في المائة من الخطة)، وقُلّص ٧٧ ٨٠٠ ٠٠٠ متر مربع من منطقة الخطر المشتبه فيها من خلال عمليات المسح التقني لحقول الألغام في ٦٣٠ ١ مهمة منجزة أو أماكن مُسحت مسحاً تقنياً (٣٠ في المائة من الخطة)، وطُهر ٦٩٠ ٠٠٠ ١٥ متر مربع من مناطق الخطر المؤكدة في ٩٥٣ مهمة منجزة أو مواقع طُهرت (٢٠ في المائة من الخطة). وحُدّد ودُمر ما مجموعه ٣٨٥ ١٤ لغماً مضاداً للأفراد و ١٨١ ١ لغماً مضاداً للدبابات، و ١٥ ١٠٥ قطع من متفجرات مخلفات الحرب، بما فيها ذخائر عنقودية.

٧- وفي الفترة من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠١٦، للوفاء بالالتزامات التي تُعهد بها في إطار المادة ٥ من الاتفاقية، أنجز مركز الإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والهرسك مشروع "أداة تقديم المساعدة في مرحلة ما قبل الانضمام" (IPA) لعام ٢٠١١ المعنون "الإفراج عن الأراضي" بدعم من وفد الاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك. وشجع المشروع المذكور الاستخدام الكامل لعملية الإفراج عن الأراضي، حيث أفضت جهود المسح غير التقني لحقول الألغام إما إلى إلغاء مناطق خطر مشتبه فيها في حالة عدم كفاية الأدلة على وجود ألغام/أجهزة متفجرة أو إلى تأكيد مناطق الخطر. ومكنت هذه العملية من الأداء الفعال للمهام المتعلقة بالمسح التقني لحقول الألغام قصد التحقق على نحو ممنهج وهادف من أن وسائل الإزالة قد وُجّهت إلى مناطق الخطر المؤكدة فقط.

٨- وفي إطار المشروع المذكور، وضع مركز الإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والهرسك الفروع الثلاثة الأولى التالية من المعايير الجديدة: الإفراج عن الأراضي، والمسح غير التقني لحقول الألغام، والمسح التقني لحقول الألغام. وصيغت هذه الفروع وفقاً للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام التي اعتمدها لجنة إزالة الألغام في البوسنة والهرسك في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

٩- ونتج عن مشروع "الإفراج عن الأراضي" الإفراج عن مساحة إجمالية للمستعملين النهائيين قدرها ٩٦٢ ٧٨٨ ٤٢ متراً مربعاً، وإلغاء ٩١ في المائة من المنطقة من خلال عمليات المسح غير التقني التي أنجزها مركز الإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والهرسك، وقُلصت نسبة ٨,٥ في المائة من خلال عمليات المسح التقني، وطهرت نسبة ٠,٥ في المائة من قبل منظمات معتمدة من خلال إزالة الألغام. وقد أثبت ذلك أن التطبيق السليم للمسح غير التقني والتقني، سيمكن البوسنة والهرسك، بدعم مالي من الشركاء، من الإعلان عن إكمال المشروع في مستقبل غير بعيد.

١٠- ويبلغ مجموع المناطق الملوثة المتبقية في البوسنة والهرسك ٩٦٧ ٨ منطقة خطر مشتبه بها فيها تصل مساحتها إلى ١٤٢ ١٤٢ ٥٧٤ ٠٥٦ ١ متراً مربعاً، و٩٣٥ منطقة خطر مؤكدة تبلغ مساحتها ٩٣٩ ٨٤٦ ٢٣ متراً مربعاً.

١١- ووفقاً للفقرة ١ من المادة ٥، تطلب البوسنة والهرسك تمديداً من سنتين اعتباراً من ١ آذار/مارس ٢٠١٩ إلى ١ آذار/مارس ٢٠٢١ للاضطلاع بأنشطة المسح وإزالة الألغام بهدف تحسين عملية رسم الحدود الدقيقة للمناطق الملوثة في البوسنة والهرسك. وبعد تحديد التحديات المتبقية تحديداً أفضل، ستكون البوسنة والهرسك أقدر على تحديد المدة الزمنية اللازمة لتنفيذ التزاماتها بموجب المادة ٥. وستقدم البوسنة والهرسك بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠ طلباً ثنائياً لتمديد المهلة المحددة لإكمال المشروع استناداً إلى فهم أدق للتحديات المتبقية.

١٢- وستُحل المشكلة التي تعترض جهود القضاء على المخاطر التي تهدد السكان وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البوسنة والهرسك من خلال نهج متكامل للإجراءات المتعلقة بالألغام. ومن خلال نظام تحديد المناطق المشتبه في أنها ملغومة^(١) والمسح غير التقني والمسح التقني والإزالة، تحدّد الأولويات وفقاً لاحتياجات المجتمعات المحلية والبلديات/المدن من أجل القضاء على المخاطر التي تهدد السكان.

١٣- وسيمكن تطبيق "الإفراج عن الأراضي"، إلى جانب الأخذ بنهج قائم على الأدلة في صنع القرارات، من تحديد موثوق للمناطق التي سيحتاج فيها إلى أنشطة المسح التقني. ومن خلال التطبيق الكامل لعمليات الإفراج عن الأراضي، ستحدّد مناطق الخطر المشتبه فيها عن طريق جمع الأدلة غير المباشرة، وستحدّد مناطق الخطر المؤكدة حيثما كانت هناك أدلة مباشرة، كما أن الأنشطة ستؤدي إلى إلغاء مساحات كبيرة من المناطق التي لا توجد فيها أدلة، وإلى تقليص المساحات من خلال المسح التقني. وستمكن جهود المسح غير التقني من الأداء الفعال للمهام المتعلقة بالمسح التقني، وسيشمل ذلك التحقق على نحو ممنهج وهادف من أجل تأكيد

(١) تُختار منطقة تتكون من مناطق خطر مشتبه فيها ومناطق خطر مؤكدة، تضم مجتمعاً أو أكثر من المجتمعات المحلية المتضررة، ولأسباب اقتصادية أو ثقافية أو جغرافية أو غيرها، بوصفها وحدة منطوية. ويختار مركز الأعمال المتعلقة بالألغام للبوسنة والهرسك المناطق المشتبه في أنها ملغومة بالتعاون الوثيق مع السلطات البلدية. ثم تعالج هذه المناطق معالجة شاملة من خلال إجراء الإفراج عن الأراضي.

أو دحض وجود الألغام، والتأكد من أن قدرات إزالة الألغام تُنشر في مناطق الخطر المؤكدة فقط. ولضمان جودة الجهود التي سوف تبذل في العام القادم، وضع مركز الأعمال المتعلقة بالألغام للبوسنة والهرسك واعتمد ثلاثة فروع في معايير الجديدة المتعلقة بالمسح غير التقني، والمسح التقني، والإفراج عن الأراضي. واستُحدثت تلك الفروع جميعها وفقاً للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS 07.11).

١٤ - وخلال الفترة الزمنية المطلوبة، سيُضطلع بثلاثة أنشطة رئيسية، هي:

التقييم القطري لمناطق الخطر المشتبه فيها في البوسنة والهرسك: سينفذ مركز الإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والهرسك، والقوات المسلحة للبوسنة والهرسك، والمنظمة الترويجية للمساعدة الشعبية، مشروعاً بعنوان "التقييم القطري لمناطق الخطر المشتبه فيها في البوسنة والهرسك" في الفترة من ٢ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. وقد وُفق على هذا المشروع، وسيؤمّل من خلال منح الطوارئ التي تقدمها المفوضية الأوروبية. والهدف من المشروع هو زيادة الكفاءة في الإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والهرسك قصد وضع خط أساس جديد من خلال إجراء مسح غير تقني ومسح تقني، أي إنه سيهدف إلى وضع خط أساس جديد للتخطيط الواقعي في الإجراءات المتعلقة بالألغام من أجل التخطيط لتنفيذ استراتيجية الإجراءات المتعلقة بالألغام للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٥ وإعداد الطلب النهائي للوفاء بالالتزامات في إطار المادة ٥ من الاتفاقية.

المشروع المتعلق بحسن تدبير وإدارة الإجراءات المتعلقة بالألغام: سينشئ مركز الأعمال المتعلقة بالألغام للبوسنة والهرسك، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتمويل من الاتحاد الأوروبي، قاعدة بيانات جديدة على شبكة الإنترنت للاستعاضة عن النظام القائم وزيادة فرص الحصول على بيانات الإجراءات المتعلقة بالألغام وشفافيتها. وعنوان المشروع هو "حُسن تدبير وإدارة الإجراءات المتعلقة بالألغام". وسيهدف هذا المشروع إلى التأثير في السياسات وبناء القدرات التنظيمية لزيادة للانفتاح وتعزيزاً للقدرة على التكيف مع منهجيات التنفيذ الجديدة مثل مشروع التقييم القطري. والهدف هو إعادة بناء ثقة الجهات المانحة من خلال وضع خطة إنجاز موثوقة وواقعية وقابلة للتحقيق لإزالة الألغام من جميع المناطق الملوثة المتبقية في البلد والوفاء بالتزامات البلد بموجب اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد.

عمليات الإفراج عن الأراضي: ستستمر عمليات المسح والإزالة تمشياً مع الأولويات السنوية التي تقدمها السلطات البلدية ومع التمويل المتاح للتنفيذ. وتوضع هذه الخطط سنوياً وفقاً للقانون الوطني لإزالة الألغام. وبواسطة هذه العمليات، من المتوقع معالجة ما مجموعه ٢٣٧ ٠٠٠ ٠٠٠ متر مربع كالأتي: إلغاء ١٧٩ ٠٠٠ ٠٠٠ متر مربع من خلال المسح غير التقني، وتقليص ٣٠ ٠٠٠ ٠٠٠ متر مربع من خلال المسح التقني، وتطهير ٢ ٠٠٠ ٠٠٠ متر مربع. وإضافة إلى ذلك، سيجهز مركز الأعمال المتعلقة بالألغام للبوسنة والهرسك، من خلال عمليات المسح غير التقني، ما مجموعه نحو ١٢٠ منطقة مشتبه في أنها ملغومة تبلغ مساحتها الإجمالية ٢٠٠ ٠٠٠ ٢٦٣ متر مربع. وبالتوازي مع هذه الأنشطة، ستُتخذ إجراءات عاجلة لتعليم حدود مناطق الخطر المشتبه فيها بـ ١٨ ٠٠٠ علامة.

١٥- وفي الوقت الحاضر، هناك ٢٦ منظمة معتمدة معنية بالإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والهرسك، خمس منها منظمات حكومية (القوات المسلحة، والإدارة الاتحادية للحماية المدنية التابعة لاتحاد البوسنة والهرسك، والإدارة الجمهورية للحماية المدنية لجمهورية صربسكا، والحماية المدنية لمقاطعة بريتشكو، وجمعية الصليب الأحمر للبوسنة والهرسك)، وسبع منظمات تجارية (كلها وطنية)، و ١٤ منظمة غير حكومية (١١ منها وطنية وثلاث دولية). وفي المنظمات المعتمدة، يشارك ١ ٢٠٠ شخص، جميعهم معتمدون لتنفيذ الإجراءات المتعلقة بالألغام ومرخص لهم في العمل، أي ٩٠٠ اختصاصي إزالة ألغام و ٣٠٠ شخص معتمدين لأداء مهام إدارية ورقابية (رؤساء أفرقة ومدبرو مواقع، وضباط عمليات، وموظفو ضمان الجودة، ومدربو كلاب كشف عن المتفجرات، وساسة كلاب، ومتعهدون، إلخ). ولدى المنظمات المعتمدة للإجراءات المتعلقة بالألغام ٣٧ آلة معتمدة (من أجل إزالة النباتات، واضطرابات التربة، وإزالة الركام)، و ١ ٢٥٧ جهاز كشف عن المعادن، و ٦٣ كلباً معتمداً للكشف عن المتفجرات.

١٦- وستنظم حملات التوعية بخطر الألغام في الفترة ٢٠١٩-٢٠٢٠ عن طريق الإعلام، وتثقيف الفئات السكانية المتضررة، وعن طريق ربط إجراءات متعلقة بالألغام بمجتمع متضرر ما. وستركز التوعية بخطر الألغام على تنفيذ الأنشطة ذات الأولوية في المجتمعات المحلية التي لديها مناطق خطر مشتبّه فيها من الفئة الثالثة التي تحظى بالأولوية وعلى الفئات السكانية المستهدفة الأكثر تضرراً.

١٧- ووفقاً لقانون إزالة الألغام في البوسنة والهرسك، ستوفّر الأموال اللازمة للإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والهرسك عن طريق مصادر المانحين وميزانيات مؤسسات البوسنة والهرسك وميزانيات الكيانات ومصادر أخرى. ومن أجل الوفاء بالتزامات المنصوص عليها في المادة ٥ من الاتفاقية ضمن الإطار الزمني المحدد (سنتان)، يجب توفير مبلغ قدره ٢٦٠ ٠٠٠ ٧٩ مارك بوسني (نحو ٤٧ مليون دولار). وأعدت الخطة المالية التي وُضعت في إطار الخطة التنفيذية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٠ وفقاً للإطار المالي الواقعي للإجراءات المتعلقة بالألغام، ووفقاً لتحليل الخطة المالية للإجراءات المتعلقة بالألغام في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٧.